

5061 - حكم نتف شعر الحاجبين - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

هل يجوز للفتاة المصلية ان تنطب حاجبيها هكذا كتبت رغم اني شابة مصلية واؤدي الصلاة في اه ولي صديقة تؤدي الصلاة وتنطب حاجبيها وقد قلت لها ان هذا حرام فقالت لا ليس حرام - [00:00:00](#)

لان الحاجب زينة المرأة. فهل هي مخطئة ام مصيبة؟ افيدوني افادكم الله الحاجبان لا يجوز نتفهما ولا نقشهما بالمنقاش الرسول صلى الله عليه وسلم لعن والمتنمصة. بسم الله قال ائمة اللغة النمص اخذ شعار الحاجبين. فلا يجوز اخذ شعر الحاجبين ولا نتف - [00:00:20](#)

شعر الوجه لا بالمنقاش ولا بغيره. لانه مثله فلا يصلح. فان كانت تقصد السائلة بالنطق غير هذا كيف لا نعرف النطق ما هو؟ نعم. لكن نبين لها ان اخذ الحاجبين يعني شهر الحاجبين في المنقاش او بغيره - [00:00:47](#)

هذا لا يجوز وهكذا شعر الوجه المعتاد ليس لها اخذ. اما لو نبت لها لحية او نبت لها شارب هذا مثلى لها ان تأخذ هذا لانه يشوه خلقتها. وقد ذكر العلماء انه لا بأس باخذ الشارب او اللحية التي تنبت المرأة - [00:01:05](#)

اما شعر الحاجبين لا لا تأخذ شهر الحاجبين. لا تنتفه لا بالمنقاش ولا بغيره. لان الرسول لعن النامصة والمتنمصة والنمص واخذوا شعر الحاجبين وهكذا شعر الوجه المعتاد الذي ليس فيه تشويه لا يؤخذ. نعم. بارك الله فيكم - [00:01:22](#)